العدد (3)

قرار مجلس الوزراء رقم (272) لسنة 2012 ميلادي بنقل رجال قضاء ونيابة عامة للعمل بنيابة النقض في المحكمة العليا

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديله.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1982 ميلادي، بتنظيم المحكمة العليا وتعديلاته.
 - وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 ميلادي، بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي بشان تحديد هيكل الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشان اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (708) لسنة 1982 ميلادي، بتنظيم نيابة النقض وتعديلاته.
- وعلى كتاب رئيس المحكمة العليا رئيس المجلس الأعلى للقضاء رقم (443) المؤرخ في 2012/6/4 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الرابع والعشرين لسنة 2012 ميلادي.

قــــرر

مادة (1)

يُنقل رجال القضاء والنيابة العامة الواردة أسماؤهم في الكشف المرفق بهذا القرار وعددهم (30) ثلاثون أولهم: السيد/ سالم الأمين عبدالسلام بلقاسم، وآخرهم: السيد/ طارق مصطفى صالح خماج للعمل بنيابة النقض في المحكمة العليا.

العدد (3)

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء

صدر في: 3/ شعبان/1433هجري.

الموافق: 2012/6/23 ميلادي.